

من انفتحت على الشئ خفت عليه والام منه الشفقة والام
 من ثانيا ذلك - الرابعة رويها بانبات الها وهو الاوي في
 سراض التمييز وان كان الاوضح لانهم تركها الخامسة
 رويها حنة الام او في حمة الاب على الفصل وموان ام
 ام وامها تها لمد ليات فانفتحت حلتص وام الاب وامها تها
 المدليات فانفتحت حلتص فجمع عليها فان ادلت الحدة بالجد
 كلم اي الاب فلا توت عند المالكية وتوت عند الغنابلة وان
 المالك يروي ادلت على الحدة كام اي اي الاب فلا توت عند الغنابلة واسا
 ذهبتا رويها الحنيفة يوت جميع ما ذكرنا وكذا اكل حدة
 تلي جدرت واما الحدة التي تدل بذكرين التين ويجبر
 عنها بالحدة المدلية بذكر غير تارت فهي من حنيفة الارحام
 بانفاق الابهة الرابع وسابق في الام المصنف ان قاله تعالى و
 اللدنة **عنه** وكذا عتق المتعصبون بانفسهم كما
 سياتي **بالباب** **الاحتمال** اي لو كانت
 حنيفة اولاب اولام **وهو** **محل** **بش** **بلاختصار** **ب** **قوله** **اي**
 ظهرت واما علمهم بالمبط فحسة العنت وبت الابن والام
 ولجنة في قبلها والحدة في قبل الاب والاخت الشقيقة والاق
 للاب والاخت للام والزوجة والمعتقة **بالباب** **اذ** **الفرود** **واحد**
 من المذكور وتجميع المال الا الزوج والاخر للام وكل من انفرد
 من النسالة رويها المال الا المعتقة ومن يقول
 العلماء بفردي يقول كل من انفرد من الرجال يجوز جميع المال الا

الزوج فقط وكل من انفرد من النسالة يجوز جميع المال الا الزوجة
 فقط اذا اجتمع كل الرجل وروى عنهم ثلاثة الابن والاب
 والزوج ولذا اجتمع كل النسوة من خمسة العنت وبت الابن
 والام والزوجة والاخت الشقيقة او يمكن الجمع من العتق
 وبت الابن والولدان واحد الزوجين وسقط من عدل
 ذكر المستعنة في الحي وبالله اعلم وما اتقى الكلام على الورثة
 من القول والافات شرع يبين ما يرد به كل واحد منهم مقدما
 لارت بالفرض مقدمه على التعصيب اعتبارا وان كان الامة
بالباب **التعصيب** **اقوي** **فقال** **باب** **الفروض** **الفرود**
يقاب **الله** **تعالى** **والتاب** **بالاجتهاد** **ومستقيم** **والمفروض**
جمع **فرض** **وهو** **في** **الذمة** **يقال** **لعان** **اهل** **الخروج** **والنطق** **ومنها**
المقدور **وفي** **الاصطلاح** **التعصيب** **المقدر** **شرعا** **لوارث** **خاص**
الذي **لا** **يزاد** **الا** **بالرد** **ولا** **ينقص** **الا** **بالقول** **وقدم** **المصنف**
رحم **الله** **على** **ذكر** **الفروض** **لتنظيم** **الارت** **الى** **الفرض** **والتعصيب**
فقال **واعلم** **ايها** **القارئ** **في** **هذا** **المخارج** **تلك** **الارواح**
بوعان **لا** **ثالث** **لها** **اي** **النوع** **فرض** **اي** **ارت** **له** **وتقدم**
معناه **انما** **تعصيب** **اي** **ارت** **به** **وسابق** **بقربه** **على**
فه **اي** **هذا** **التعصيب** **والمد** **انه** **لا** **يجوز** **منها** **ما** **سابق**
انه **قد** **يجتمع** **الارت** **ما** **والارت** **اذ** **لا** **لا** **اعتبار** **تكون** **على**
ربعة **انتم** **حما** **سابق** **ذكر** **ان** **شا** **الله** **تعالى** **بالمفروض**
سوى **المخارج** **اي** **القران** **الفرير** **سنة** **والسابع** **ثبت** **الاجتهاد**

الاور
 من انفتحت على الشئ خفت عليه والام منه الشفقة والام
 من ثانيا ذلك - الرابعة رويها بانبات الها وهو الاوي في
 سراض التمييز وان كان الاوضح لانهم تركها الخامسة
 رويها حنة الام او في حمة الاب على الفصل وموان ام
 ام وامها تها لمد ليات فانفتحت حلتص وام الاب وامها تها
 المدليات فانفتحت حلتص فجمع عليها فان ادلت الحدة بالجد
 كلم اي الاب فلا توت عند المالكية وتوت عند الغنابلة وان
 المالك يروي ادلت على الحدة كام اي اي الاب فلا توت عند الغنابلة واسا
 ذهبتا رويها الحنيفة يوت جميع ما ذكرنا وكذا اكل حدة
 تلي جدرت واما الحدة التي تدل بذكرين التين ويجبر
 عنها بالحدة المدلية بذكر غير تارت فهي من حنيفة الارحام
 بانفاق الابهة الرابع وسابق في الام المصنف ان قاله تعالى و
 اللدنة **عنه** وكذا عتق المتعصبون بانفسهم كما
 سياتي **بالباب** **الاحتمال** اي لو كانت
 حنيفة اولاب اولام **وهو** **محل** **بش** **بلاختصار** **ب** **قوله** **اي**
 ظهرت واما علمهم بالمبط فحسة العنت وبت الابن والام
 ولجنة في قبلها والحدة في قبل الاب والاخت الشقيقة والاق
 للاب والاخت للام والزوجة والمعتقة **بالباب** **اذ** **الفرود** **واحد**
 من المذكور وتجميع المال الا الزوج والاخر للام وكل من انفرد
 من النسالة رويها المال الا المعتقة ومن يقول
 العلماء بفردي يقول كل من انفرد من الرجال يجوز جميع المال الا